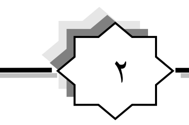
هل كان شيخ الإسلام ابن تيمية وآباؤه أشـــاعـــرة؟

وفيه

- براءة شيخ الإسلام وآبائه من عقائد الأشاعرة والصوفية.
- براءة شيخ الإسلام من التأثر بابن عربي في مسألة فناء النار.
- الجواب عن كلام ابن رجب فيما زعم نقد توغله في علم الكلام.
- براءة شيخ الإسلام ابن تيمية من لبس الخرقة الصوفية.

كتبه

بدر بن علي بن طامي العتيبي



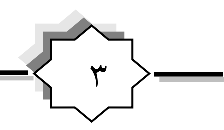
بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم، وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد:

فقد بلغني كلامٌ لرجلٍ يتكلم فيه عن شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى وعظم معرفته بمذهب الأشاعرة كعادته رحمه الله في معرفة المذاهب وأصول عقائدها وما عندهم من شبهات، ثم عزا ذلك الرجل عظم معرفة شيخ الإسلام ابن تيمية بمذهب الأشاعرة بسبب أنَّه -وآباءه وأجداده- كانوا على عقيدة الأشاعرة! وذكر أن شيخ الإسلام قال ذلك في كلام له موجود في الفتاوى.

وهذه مجازفة من هذا المتكلم غفر الله له، وقلة بصيرة بحقيقة حال شيخ الإسلام، فلم يكن شيخ الإسلام ابن تيمية أشعرياً، بل كان أثرياً سلفياً، والكلام الذي أشار إليه ليس فيه أنه كان على مذهب الأشعرية، وإنما غاية ما فيه تقليد من سلفه في **مسألتي "الصفات الاختيارية"** وشبهة حلول الحوادث في الله تعالى، ومسألة **"الزيارة"** خاصة، فقال رحمه الله تعالى كما في "مجموع الفتاوى" (٦/ ٢٥٨): «ولكن "هذه المسألة" و "مسألة الزيارة" وغيرهما حدث من المتأخرين فيها شبه، **وأنا وغيري كنا على "مذهب الآباء" في ذلك نقول في "الأصلين" بقول أهل البدع**، فلما تبين لنا ما جاء به



الرسول دار الأمر بين أن نتبع ما أنزل الله أو نتبع ما وجدنا عليه آباءنا فكان الواجب هو اتباع الرسول، وأن لا نكون ممن قيل فيه: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا﴾ [لقمان: ٢١] وقد قال تعالى: ﴿قَالَ أَوَلَوْ جِئْتُكُمْ بِأَهْدَى مِمَّا وَجَدْتُمْ عَلَيْهِ آبَاءَكُمْ﴾ [الزخرف: ٢٤] وقال تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَى وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ * وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ﴾ [لقمان: ١٤، ١٥].

ويؤكد قوله في مسألة الزيارة ما قاله في "اقتضاء الصراط المستقيم" (٢/ ٣٣٩): «وقد ذكر طائفة من المصنفين في المناسك استحباب زيارة مساجد مكة وما حولها، **وكنت قد كتبتها في منسك كتبته قبل أن أحج في أول عمري**، لبعض الشيوخ، جمعته من كلام العلماء، ثم تبين لنا أن هذا كله من البدع المحدثة التي لا أصل لها في الشريعة، وأن السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار، لم يفعلوا شيئا من ذلك، وأن أئمة العلم والهدى ينهون عن ذلك».

ومراده بالأصلين في قوله: «**وأنا وغيري كنا على "مذهب الآباء" في ذلك نقول في "الأصلين" بقول أهل البدع**» أي السمع والعقل،

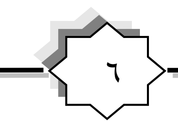
أي في المسائل السمعية والعقلية، كما يدل عليه سياق الكلام قبله، وليس فيه موافقة الأشاعرة في جميع أقوالهم، وإنما فيه الإشارة إلى خلل مُجمل في هاتين المسألتين، ولم يفصله الإمام، وهو في ذلك تبع لغيره لصغر سنّه، ولم يكن حينذاك من أهل التحقيق والنظر، بل ربما كان هذا قبل بلوغه سن الاحتلام! فهو حليف العلم، والسماع على المشايخ من أول سن التمييز، حتى كان يحضر ويسمع وهو في الخامسة والسادسة من عمره، ويظهر أن هذا الخلل لم يدم طويلاً بدليل أنه كان ينقض مذهب الفلاسفة وأهل الكلام وهو قريب العهد بالاحتلام فمتى كان أشعريا؟ قال رحمه الله تعالى في "مجموع الفتاوى" (٤/ ٢٧): «فالكلام في هذا المقام واسع لا ينضبط هنا لكن المعلوم من حيث الجملة: أن الفلاسفة والمتكلمين من أعظم بني آدم حشوا وقولا للباطل وتكذيبا للحق في مسائلهم ودلائلهم؛ لا يكاد - والله أعلم - تخلو لهم مسألة واحدة عن ذلك.

وأذكر أني قلت مرة لبعض من كان ينتصر لهم من المشغوفين بهم - **وأنا إذ ذاك صغير قريب العهد من الاحتلام** - كل ما يقوله هؤلاء ففيه باطل إما في الدلائل وإما في المسائل إما أن يقولوا مسألة تكون حقا لكن يقيمون عليها أدلة ضعيفة وإما أن تكون المسألة باطلا..».

ويقول في "بيان تلبيس الجهمية" (٥/ ٢٦٣): «وقد كنت في أوائل معرفتي بأقوالهم **بعد بلوغي بقريب** وعندي من الرغبة في طلب العلم وتحقيق هذه الأمور ما أوجب أني كنت أرى في منامي ابن سيناء وأنا أناظره في هذا المقام ...» ثم ذكر مناظرة منامية له مع ابن سيناء.

وكان ينكر على أهل الطرق، فقال رحمه الله كما في "مجموع الفتاوى" (١٠/ ٤١٨ -٤١٩): «**وكنت في أوائل عمري** حضرت مع جماعة من أهل "الزهد والعبادة والإرادة" فكانوا من خيار أهل هذه الطبقة، فبتنا بمكان وأرادوا أن يقيموا سماعا وأن أحضر معهم فامتنعت من ذلك فجعلوا لي مكانا منفردا قعدت فيه فلما سمعوا وحصل الوجد والحال صار الشيخ الكبير يهتف بي في حال وجده ويقول: يا فلان قد جاءك نصيب عظيم تعال خذ نصيبك فقلت في نفسي ثم أظهرته لهم لما اجتمعنا: أنتم في حل من هذا النصيب فكل نصيب لا يأتي عن طريق محمد بن عبدالله ﷺ فإني لا آكل منه شيئا».

حتى وهو في الكُتّاب كان ينافر طريقتهم، فيقول رحمه الله كما في "مجموع الفتاوى" (١٠/ ٤١١): «وأهل "العبادات البدعية" يزين لهم الشيطان تلك العبادات ويبغض إليهم السبل الشرعية حتى يبغضهم في العلم والقرآن والحديث فلا يحبون سماع القرآن والحديث



ولا ذكره وقد يبغض إليهم حتى الكتّاب فلا يحبون كتابا ولا من معه كتاب ولو كان مصحفا أو حديثا، كما حكى النصرباذي أنهم كانوا يقولون: يدع علم الخرق ويأخذ علم الورق قال: **وكنت أستر ألواحي منهم فلما كبرت احتاجوا إلى علمي**».

فكما ترى أنه مع صغر سنّه كان ينكر ما عليه أهل التصوف الطرقيين، ويخالفهم فيما هم عليه من دين، وإن كان لصغر سنّه لم تتبين له حقائق مذاهب بعضهم، وغاية ضلالاتهم، وعدم تبينه لا يعني أنه كان منهم، وغايته إحسان الظن بهم، وخفاء حقيقة حالهم عنه، كما ذكر عن نفسه في خفاء حقيقة ابن عربي عنه أول حياته، فقال رحمه الله تعالى في "الفتاوى" (٢/ ٤٦٤-٤٦٥) عن طائفة ابن عربي: «وهؤلاء موهوا على السالكين: التوحيد - الذي أنزل الله تعالى به الكتب وبعث به الرسل - بالاتحاد الذي سموه توحيدا وحقيقته تعطيل الصانع وجحود الخالق، **وإنما كنت قديما ممن يحسن الظن بابن عربي ويعظمه**: لما رأيت في كتبه من الفوائد مثل كلامه في كثير من "الفتوحات" "والكنة" "والمحكم المربوط" "والدرة الفاخرة" "ومطالع النجوم" ونحو ذلك، ولم نكن بعد اطلعنا على حقيقة مقصوده، ولم نطالع "الفصوص" ونحوه، وكنا نجتمع مع إخواننا في الله نطلب الحق ونتبعه، ونكشف حقيقة الطريق، فلما تبين الأمر، عرفنا نحن ما يجب علينا، فلما قدم من المشرق مشايخ

معتبرون، وسألوا عن حقيقة الطريقة الإسلامية والدين الإسلامي، وحقيقة حال هؤلاء: وجب البيان، وكذلك كتب إلينا من أطراف الشام: رجال سالكون أهل صدق وطلب أن أذكر النكت الجامعة لحقيقية مقصودهم».

فصلٌ

جلس شيخ الإسلام ابن تيمية للإفتاء وهو ابن تسع عشرة سنة، وصنف وهو في الحادية والعشرين من عمره، ولا يُعلم من تصانيف شيخ الإسلام ابن تيمية ولا فتاويه ما يُنبئ بأنه كان على مذهب الأشاعرة ولا الصوفية في شيء من تقريراته في أصول الاعتقاد بل لا يعرف له مصنف إلا وهو على السنة.

وربما الإشكال عنده في مسألة الزيارة تأخر إلى قريب الثلاثين، لأنه قال -كما تقدم-: «وكنت قد كتبتها في منسك كتبته قبل أن أحج في أول عمري» وكانت أول حجة له رحمه الله عام ٦٩١هـ وله ثلاثون سنة، فيكون الإشكال لديه في مسألة الزيارة حتى آخر العشرينات من عمره، وفيه الإشارة إلى أنه صنّف قبل سنّ الثلاثين، أما في أصول الاعتقاد فكان من أشهر وأول مؤلفاته "العقيدة الواسطية" و"الفتوى الحموية" عام ٦٩٨هـ، أي وهو في السابعة والثلاثين من عمره، وما فيهما من تحقيق وإدراك لا يُتوصل إليه المرء عادة إلا بعد سنين عديدة من البحث والنظر.

فكل هذا يؤكد سلامة شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى من عقيدة الأشاعرة، **ومجرد كون العالم في أول أمره يخفى عليه بعض المقالات المضلة فيستحسنها لشبهة أو لخفاء الحكم فيها لا يلزم منه أن يكون من أهلها.**

وانتحال مذهب الأشاعرة في الحنابلة قليل، وهو من بيت ظاهر حال أهله الاستقامة على السنة، وأخصهم جدّه أبو البركات عبدالحليم ابن تيمية رحمه الله تعالى، فيقول في كتابه "المحرر" (٢/ ٢٤٨): «ولا تقبل شهادة من فسقه لبدعة كمن يعتقد مذهب الرافضة أو الجهمية أو المعتزلة تقليدا ويتخرج أن تقبل إذا لم يتدين بالشهادة لموافقة على مخالفة».

ويقول (٢/ ١٩٧): «وإن حلف بكلام الله أو بالقرآن أو بالمصحف فهو يمين فيها كفارة واحدة وعنه بكل آية كفارة».

وهذه براءة من عقيدة الجهمية والمعتزلة وهم أصول الأشاعرة، ولو زعموا مخالفتهم في الظاهر، والقرآن والمصحف عند الأشاعرة ليس هو كلام الله وإنما هو عبارة عنه.

ويقول (٢/ ١٦٧): «وإذا أظهر قوم رأى الخوارج ولم يجمعوا الحرب تركوا فإن سبوا الإمام عزرهم وإن عرضوا بسبه فوجهان».

ويقول (٢/ ١٦٦): «إذا خرج قوم لهم شوكة ومنعة على الإمام بتأويل سائغ فهم بغاة وعليه أن يراسلهم فيسألهم ما ينقمون منه فإن ذكروا مظلمة أزالها وإن ادعوا شبهة كشفها فإن فاءوا وإلا قاتلهم وعلى رعيته معونته».

وهذه براءة من مذهب الخوارج والخروج على السلطان، والأشاعرة يرون الخروج على السلطان.

وقال (٢/ ١٦٧): «ومن ترك تهاونا فرض الصلاة أو الزكاة أو الصوم أو الحج بأن عزم أن لا يفعله أبدا أو أخره إلى عام يغلب على ظنه موته قبله استتيب كالمرتد فإن أصر قتل حدا وعنه كفرا نقلها أبو بكر واختارها وعنه يختص الكفر بالصلاة وعنه بها والزكاة إذا قاتل الإمام عليها وعنه لا كفر ولا قتل في الصوم والحج خاصة».

وهذه براءة من الإرجاء، والأشاعرة مرجئة، لا يعد ترك العمل كله عندهم كفراً.

وفي "المسودة" في أصول الفقه لآل تيمية مواطن عدة من كلام المجد ابن تيمية يذكر الأشعرية ويظهر خلافهم.

فذكر (ص: ٤): «مسألة: إذا وردت صيغة "افعل" من الأعلى إلى من هو دونه متجردة عن القرائن» واختار المجد ابن تيمية أنها صيغة أمر، ثم ذكر مذهب المعتزلة والأشعرية فقال: «وقالت الأشعرية ليست للأمر صيغة وصيغة "افعل" لا تدل عليه إلا بقرينة وإنما الأمر معنى قائم بالنفس».

ومثله (ص: ٨٠) قال في صيغة "لا تفعل" من الأعلى للأدنى إذا تجردت عن قرينة حيق قال: «فهي نهي؛ واعتبرت المعتزلة

ارادة الترك وقال الأشعرية لا صيغة له بل هو معنى قائم في النفس كما قالوا في الأمر».

وهذا فيه مخالفة الأشعرية في كلام الله تعالى، وأن الكلام عندهم كلام نفسي ولا يدل على معنى ولا لغة بذاته، وإنما تتنوع المعاني واللغات في التعبير عنه.

وكذلك أعاد الكلام عن خلط الأشاعرة في الكلام النفسي وأن الموجود في المصاحف لا دلالة له، فقال (ص: ٢٣٢) في مسألة: الخبر ينقسم إلى صدق وكذب: «فالصدق ما تعلق بالمخبر على ما هو به والكذب ما تعلق بالمخبر على ضد ما هو به وقال الجاحظ بقسم ثالث ليس بصدق ولا كذب وهو ما تعلق بالمخبر على ضد ما هو به اعتقادا بلا علم فحذف قيد العلم في القسمين الأولين.

قال القاضي للخبر صيغة تدل بمجردها على كونه خبرا كالأمر ولا يفتقر إلى قرينة يكون بها خبرا وقالت المعتزلة لا صيغة له وإنما يدل اللفظ عليه بقرينة وهو قصد المخبر إلى الإخبار به كقولهم في الأمر وقالت الأشعرية الخبر نوع من الكلام وهو معنى قائم في النفس يعبر عنه بعبارة تدل تلك العبارة على الخبر لا بنفسها كما قالوا في الأمر والنهي».

وقال (ص: ٥) في مسألة: الأصل في الأمر الوجوب: «نص عليه في مواضع وبه قال عامة المالكية وجمهور الفقهاء والشافعي

وغيره وقالت المعتزلة وبعض الشافعية: الأصل فيه الندب وقال أكثر الأشعرية وشيخهم هو على الوقف بينهما إذا ثبت الاستدعاء...».

وقال (ص: ٢٠) في مسألة الأمر المطلق يقتضي التكرار والدوام: «حسب الطاقة عند أكثر أصحابنا وبعض الشافعية وهو أبو إسحاق الاسفرائيني والجويني وقال أكثر الفقهاء والمتكلمين لا يقتضيه ولم يذكر القاضي عن أحمد إلا كلامه في الوجوب كما يأتي بل يكون ممتثلا بالمرة واختاره أبو الخطاب والمقدسي وهو الذي ذكره أبو محمد المقدسي وقالت الأشعرية هو على الوقف وقال بعض الحنفية وبعض الشافعية إن كان معلقا بشرط يتكرر اقتضى التكرار وإلا فلا وهو أصح عندي».

وقال (ص: ٤١) في مسألة: الأمر لا بد أن يكون أعلى مرتبة من المأمور: «من حيث هو آمر وإلا كان سؤالا وتضرعا ويسمى أمرا مجازا هذا قول أصحابنا والجمهور وقال بعض الأشعرية لا تشترط الرتبة».

وقال (ص: ٤٩) في مسألة: الأمر بالشيء نهي عن ضده: «من طريق المعنى دون اللفظ في قول أصحابنا وأصحاب أبي حنيفة والشافعي والكعبي ومالك وقالت الأشعرية هو نهي عنه من جهة اللفظ بناء على أصلهم أن الأمر والنهي لا صيغة لهما وقال سائر

المعتزلة وبعض الشافعية لا يكون نهيا عن ضده لا لفظا ولا معنى...».

وقال (ص: ٧٧) في مسألة وقوع الصغائر من الأنبياء: «فأما وقوعها سمعا فهو قولنا، وقال أكثر الأشعرية لا يقع وتأولوا النصوص فيه تأويلات متخبطة».

وذكر (ص: ٢٦٣) مسألة الفاسق ببدعته إذا لم يكن داعية وقال: «فيها روايتان ذكرهما أبو الخطاب، إحداهما: لا يقبل خبره وبها قال ابن نصر المالكي وقوم، والثانية: تقبل وبه قال قوم.

وقال أحمد بن سهل سمعت أحمد في وصية وصاهم: واياكم أن تكتبوا عن أحد من أصحاب الأهواء قليلاً ولا كثيراً عليكم بأصحاب الآثار والسنن.

وسئل -أي الإمام أحمد- عن المرجئ نسمع منه الحديث؟ قال: نعم، إلا أن يكون داعية مثل سلم بن سالم ...».

وفي هذا ذم المرجئة، والأشاعرة مرجئة.

ونقل عن الإمام أحمد ذم التأويل بلا دليل، وهو شأن الأشاعرة فقال (ص: ١١): «وقال -أي الإمام أحمد- في رواية أبي عبدالرحيم الجوزجاني من تأول القرآن على ظاهره بلا أدلة من الرسول ولا أحد من الصحابة فهو تأويل أهل البدع»، وأعاد نقل هذا في أكثر من موطن (ص١١٢ ، ١٧٩).

وكذلك والد شيخ الإسلام ابن تيمية وإن كان المنقول عنه من الكلام في الاعتقاد شيئاً قليلا بالنسبة لقول والده وابنه، غير أنه نُقل عنه بعض العبارات الدالة على مباينته لمذهب الأشعرية، ومن ذلك ما جاء في "المسودة" (ص: ٩) لما ذكر مسألة صيغة الأمر، قال: «حقق ابن عقيل صيغة الأمر على مذهب أهل السنة ومذهب الأشعرية...».

فدل ذلك على أنه يفرق بين مذهب أهل السنة والأشعرية، ولو كان أشعرياً لم يجعل الأشعرية طائفة مباينة لأهل السنة.

فخلاصة القول:

أن شيخ الإسلام ما دان بمذهب الأشاعرة قط، ولا سلك مسلك أهل الكلام في دينه، وإنما كان على سنن أهل الحديث والأثر، وأتباع الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى الذين هم من أكثر الناس منافرة لعلم الكلام وعقائد الأشعرية.

وقول شيخ الإسلام في القول السابق نقله: «**مذهب الآباء**» لا يلزم منه أن يكون آباؤه على ضلالة وعقائد أهل البدع كما تبين لك فيما سبق نقله من مهمات أصول الاعتقاد، **وإنما الكلام في خصوص بعض المسائل لعارض الشبهة**، وقد بلغني عن بعض الشيوخ من أهل العلم قوله بأن مذهب آباء شيخ الإسلام كان على عقيدة أهل التجهيل وتفويض المعنى، وهذا وإن كان منتشراً بين

كثير من الحنابلة إلا أن إثباته من كلام آل تيمية يحتاج إلى برهان وبينة، وإلا فهم على الأصل من سلامة الاعتقاد، حتى يتبين ما يخالف ذلك.

إشكال والجواب عنه:

في كلام لشيخ الإسلام ابن تيمية في الرد على الكلابية، وإثبات تفاضل القرآن، وأن كلام الله تعالى قديم النوع حادث الآحاد، وأن الكلابية ومن مسلكهم يعدون من قال بأنه حادث الآحاد أن هذا يجيء على قول المعتزلة! فقال شيخ الإسلام في "مجموع الفتاوى" (١٧/ ٥٤-٥٦): «بل سلف الأمة وجمهورها يقولون: إن القرآن كلام الله غير مخلوق وكذلك سائر كلام الله غير مخلوق. ويقولون مع ذلك: إن كلام الله بعضه أفضل من بعض كما نطق بذلك الكتاب والسنة وآثار الصحابة والتابعين من غير خلاف يعرف في ذلك عنهم، وحدثنا أبي عن جدنا أبي البركات وصاحبه أبي عبدالله بن عبدالوهاب أنهما نظرا فيما ذكره بعض المفسرين من الأقوال في قوله: ﴿**نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلِهَا**﴾ [البقرة: ١٠٦]، وأظنه كان نظرهم في تفسير أبي عبدالله محمد بن تيمية فلما رأيا تلك الأقوال قالا: **هذا إنما يجيء على قول المعتزلة.**

وزار مرة أبو عبدالله بن عبدالوهاب هذا شيخنا أبي زكريا بن الصيرفي وكان مريضا فدعا أبو زكريا بدعاء مأثور عن الإمام أحمد

يقول فيه «أسألك - بقدرتك التي قدرت بها أن تقول للسموات والأرض ائتيا طوعا أو كرها قالتا أتينا طائعين - أن تفعل بنا كذا وكذا» فلما خرج الناس من عنده قال له: ما هذا الدعاء الذي دعوت به؟ هذا إنما يجيء على قول المعتزلة الذين يقولون القرآن مخلوق، فأما أهل السنة فلا يقال عندهم: «قدر أن يتكلم أو يقول» فإن كلامه قديم لازم لذاته لا يتعلق بمشيئته وقدرته! وكان أبو عبدالله ابن عبدالوهاب رحمه الله قد تلقى هذا عن البحوث التي يذكرها أبو الحسن بن الزاغوني وأمثاله، وقبله أبو الوفاء ابن عقيل وأمثاله، وقبلهما القاضي أبو يعلى ونحوه، فإن هؤلاء وأمثالهم من أصحاب مالك والشافعي -كأبي الوليد الباجي وأبي المعالي الجويني- وطائفة من أصحاب أبي حنيفة يوافقون ابن كلاب على قوله: «إن الله لا يتكلم بمشيئته وقدرته» وعلى قوله: «إن القرآن لازم لذات الله» بل يظنون أن هذا قول السلف -قول أحمد بن حنبل ومالك والشافعي وسائر السلف- الذين يقولون: القرآن غير مخلوق، حتى إن من سلك مسلك السالمية من هؤلاء -كالقاضي وابن عقيل وابن الزاغوني- يصرحون بأن مذهب أحمد أن القرآن قديم! وأنه حروف وأصوات، وأحمد بن حنبل وغيره من الأئمة الأربعة لم يقولوا هذا قط، ولا ناظروا عليه، ولكنهم -وغيرهم من أتباع الأئمة الأربعة- لم يعرفوا أقوالهم في بعض المسائل، ولكن الذين ظنوا أن قول ابن

كلاب وأتباعه هو مذهب السلف، ومن أن القرآن غير مخلوق هم الذين صاروا يقولون: إن كلام الله بعضه أفضل إنما يجيء على قول أهل البدع الجهمية والمعتزلة ..»، وينظر "مجموع الفتاوى" (٨/ ٣٨٢).

فقوله: «قالا» ظاهره أن إنكار هذا القول جاء على لسان أبي البركات وأبي عبدالله بن عبدالوهاب، ولكن وصل الكلام كان عن أبي عبدالله بن عبدالوهاب ولم يأتِ بكلام لأبي البركات، وبيّن تأثر أبي عبدالله بن عبدالوهاب خاصة بابن الزاغوني وغيره في عقيدته.

وأبو عبدالله هذا هو محمد بن عبدالوهاب بن منصور أبو عبدالله شمس الدين الحرّاني الحنبلي، تلميذ المجد ابن تيمية، وأخذ عن العز ابن عبدالسلام، وكان كلابياً صوفيا معظماً لتائية ابن الفارض! كثير العناية بها، وقد قال الذهبي في "تاريخ الإسلام" (١٥/ ٢٩٧) -كعادته في سعة الاعتذار-: «وما كان الرجل يدري أيش هو الاتحاد ولا يعرف محط هؤلاء، وهذا الظن به وبكثير من أتباعهم» توفي عام ٦٧٥هـ.

وأبو عبدالله ابن تيمية صاحب التفسير، هو محمد بن أبي القاسم الخضر بن محمد بن الخضر بن علي بن عبدالله الإمام فخر الدين أبو عبد الله بن تيمية الحراني (ت:٦٢٢هـ).

قال ابن المستوفى (ت:٦٢٧هـ) في "تاريخ اربل" (١/ ٩٦): «تفقه في حداثته ببغداد على مذهب أحمد بن حنبل رضي الله عنه، **مغالٍ في معتقده، قائم على حفظ مذهبه**».

ومن مسموعاته على أبي بكر محمد بن مسعود بهروز الطبيب -كما في "ذيل التقييد في رواة السنن والأسانيد" (١/ ١٤٢)-: كتاب "ذم الكلام" للهروي.

وهو والد بَدْرَة زوجة أبي البركات، صالحة محدثة توفيت قبل أبي البركات بيوم، وهي جدة شيخ الإسلام ابن تيمية.

وابن الصيرفي المذكور في القصة، هو جمال الدين يحيى بن أبي منصور الحراني الحنبلي، وكان من خاصة رفقاء أبي البركات ابن تيمية، وذكر الذهبي في "تاريخه" (١٥/ ٣٦٩) عنه أنه كان شديد: «**التعصب في السنة والمغالاة فيها، وقمع أهل البدع ومجانبتهم ومنابذتهم، ومنها قول الحق وإنكار المنكر على من كان، لم يكن عنده من المداهنة والمراءاة شيء أصلا، يقول الحق ويصدع به**».

وممن أخذ عن أبي البركات ابن تيمية: أبو محمد محمود بن أبي القاسم الدشتي (ت:٦٦٥هـ)، وذكره في مشيخته، وترجم له[١]، والدشتي من أئمة أهل السنة، وهو صاحب كتاب "إثبات الحد لله عز وجل".

---

[١] ينظر "معجم الشيوخ" للسبكي (ص: ٩٢).

وقد أنشد الصرصري قصيدته اللامية فِي مدح الإمام أَحْمَد وأَصْحَابه، في أكثر من خمسمائة وسبعة وخمسين بيتاً، ومما أنشد عن أبي البركات ابن تيمية:

وإنّ لنا في وقتنا وفتورِه
لإخوان صدق بغية المتوصّلِ
يذبّون عن دين الهدى ذبّ ناصر
شديد القوى لم يستكينوا لمبطلِ
فمنهم بحرّان الفقيه النّبيه ذو الـ
فوائد والتّصنيف في المذهب الجلي
هو المجد ذو التّقوى ابن تيميّة الرّضا
أبو البركات العالم الحجّة الملي
محرّره في الفقه حرّر فقهنا
وأحكم بالإحكام علم المبجّلِ
جزاهم بخير ربّهم عن نبيّهم
وسنّته آلوا به خير موئل[1]

والصرصري منابذ لعقيدة الأشاعرة، يشهر ذمهم والبراءة منهم، ومن ذلك ما أنشده في قصيدته اللامية الشهيرة في اعتقاد الإمام الشافعي:

[1] ينظر "ذيل طبقات الحنابلة" (٤/ ٥) "شذرات الذهب" (٧/ ٤٤٥).

أيشعر حزب الجهم ذاك المضللِ
بأني حرب للعدى غير أفكل
تشن عليهم غيرتي وحميتي
لدين الهدى غارات أشوس مقبل
فوقع قريضي في صميم قلوبهم
أشد عليهم من سنان ومنصل
أفوق عليهم حين أنظر نحوهم
مقاتل تصمي منهم كل مقتل
هم انحرفوا عن منهج الحق سالكي
مهالك من تحريفهم والتأول
لقد برئ الحبر ابن إدريس منهم
براءة موسى من يهود محولِ
ويعقد عند الشافعي يمين مَنْ
غدا حالفا بالمصحف المتقبل
فهذا دليل منه إذ كان لا يرى
انعقادا بمخلوق لخلق مؤبلِ
ومذهبه في الاستواء كمالك
وكالسلف الأبرار أهل التفضلِ
ومستويا بالذات من فوق عرشه

ولا تقل: استولى، فمن قال يبطلِ

فذلك زنديـق يقابـل قسـوة

ذي خطل راوي لعيب معطلِ

وهـو بان منه خلقه وهـو بائن

من الخلق، محض للخفي مع الجلي

وأقرب من حبل الوريد مفسِّرا

ومـا كـان معنـاه به العلم فاعقلِ

عـلا في السمـاء الله فوق عباده

دليلك في القـرآن غـير مقـللِ

وإثبـات إيمان الجـويرية اتخذ

دليـلا عليه مسند غير مرسـلِ

وقال رحمه الله في قصيدته اللامية يهجو ابن خنفر الجهمي الخبيث:

نبذ الكتاب وراء ظهر واقتـدى

شيـخ الضـلالة للصفات يعطلُ

وعقيدة الملعون أن المصحـف الـ

ـمكنـون منبوذ تطـؤه الأرجـلُ

ما قـالت الكفـار مثل مقـالتـه

كـذا النـصارى واليـهـود الضُّلَّلُ

آل الـجـحــود بـه إلى واد لـظَـى

للغــايـة السفـلى فبئس المـوئـلُ

وزعـمــت أن الحنبـلي مجـسمٌ

حـاشـا لمـثـل الحنـبـلي يمـثـلُ

بل يـورد الأخبـار إذ كـانت تصـحـ

ـحها الـرواة عـن الثـقـات وتنـقلُ

إن المـهـيـمن لـيـس تـمضي لـيـلة

إلا وفي الأسـحـار فـيـهـا يـنــزلُ

قـد قـالـهـا خـيـر الـورى في صحبـه

لم يـنــكـروا هـذا ولـم يـتــأولــوا

وتـقـبـلـوها مـع غـزارة عـلـمـهـم

أفـأنـت أم تلـك العصـابة أعقــلُ

وغيرها من القصائد المباينة لعقائد الأشاعرة وأهل الكلام[١]، **ومحال أن يكون كل هؤلاء حول أبي البركات ابن تيمية ما بين صاحبٍ وتلميذٍ ثم يكون هو أشقاهم في المعتقد مع جلالته وعلو مرتبته في العلم.**

---

(١) ينظر في ذلك كله "اجتماع الجيوش الإسلامية" (٢٨٢-٢٨٦).

فصل
في التعليق على ما نقله الحافظ ابن رجب
بأن من العلماء من كان لا يحب لشيخ الإسلام ابن تيمية
التوغل في علم الكلام

وسبب هذا التعليق ما سمعته من بعض الناس أن من عيوب شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله اشتغاله بعلم الكلام، والرد على أهل البدع بأصولهم ولسانهم، ونقل كلام الحافظ ابن رجب في "ذيل طبقات الحنابلة" (٤/ ٥٠٥): «**وطوائف من أئمة أهل الحديث وحفاظهم وفقهائهم: كَانُوا يحبون الشيخ ويعظمونه، وَلَمْ يكونوا يحبون لَهُ التوغل مَعَ أهل الْكَلام ولا الفلاسفة، كَمَا هُوَ طريق أئمة أهل الْحَدِيث المتقدمين، كالشَّافِعِي وَأَحْمَد وإسحاق وأبي عبيد ونحوهم**».

ثم زيّن مراده بأن شيخ الإسلام ندم آخر حياته على اشتغاله بعلم الكلام وعدم اهتمامه بالقرآن، ونقل ما قاله ابن عبدالهادي في "العقود الدرية" (ص: ٤٤) بأن شيخ الإسلام قال وهو في سجن القلعة قبل وفاته: «**قد فتح الله عليَّ فِي هذه الْمرة من معاني القرآن ومن أصول الْعلم بأشياء كان كثير من العلماء يتمنونها وندمت على تضييع أَكثر أوقاتي فِي غير معاني القرآن أَو نحو هذا**».

والجواب:

أن شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى لم يكن من أهل الكلام، ولا عناية له بعلم الكلام أصلاً لذاته، وإنما نظر في علم الكلام -وهو من أشهر وأكثر من كان يذمه- لمصلحة **نقض** شُبَهِ الخصوم لما ابتُليت الأمة بدسائس أهل الكلام في أبواب شتى من الدين، فأفسدوا في كتب الاعتقاد والفقه وأصول الفقه ومصطلح الحديث واللغة وغير ذلك، ودسوا خلال ذلك العديد من الانحرافات العقدية، فكان شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى لهم بالمرصاد لما أدرك أصولهم، وردّ عليهم بفساد أصولهم تارة، وبكشف تناقضها تارة أخرى، وبتمام الغنى عنها بالوحيين وكلام السالفين تارات وتارات، **ولم يكن يتكلم بلسانهم إلا في مواطن الرد عليهم**، بينما هو في سائر مصنفاته صاحب سنة سلفي يدور مع الوحيين القرآن والسنة وكلام السلف الصالح وأئمة الدين، وليس في ذلك كله من ألفاظ أهل الكلام وأصولهم من شيء.

فاستعمال شيخ الإسلام ابن تيمية لعلم الكلام إنما هو في سياق الرد والإبطال لا في سياق الاحتجاج والاستدلال كما هو شأن أهل الكلام.

وما نقله الحافظ ابن رجب عمن لم يسمهم بأنهم لم يكونوا يحبون ذلك لشيخ الإسلام ابن تيمية مبالغة ظاهرة، ولا يُدرى من هم أولئك الطوائف من الفقهاء والمحدثين؟ ولا أين جهودهم في الرد

على الجهمية والطوائف المنحرفة في عصر شيخ الإسلام ابن تيمية بأدلة الوحيين والأثر بله أن يتكلموا بعلم الكلام؟ كيف وأكثر علماء عصره ومن بعد عصره من الحنابلة وغيرهم كانوا يثنون عليه بالغ الثناء.

فشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى لم يكن كلامياً ولا فيلسوفاً في جميع ردوده، بل كانت عمدته وقاعدته الكتاب والسنة وآثار السلف، ثم ينسف أصول كلامهم بكلامهم، ويبين فسادها وسوء تصوراتهم وأفهامهم، وطريقته لم تخالف طريقة الإمام الشافعي وأحمد وإسحاق وأبي عبيد بل هي هي، ولكل أهل زمان لسانُه، وفي كل ميدان فرسانُه، فنصر الله بشيخ الإسلام ابن تيمية أهل السنة، وأظهر حججهم على أهل البدع، وجعل مقالة المضلين في الأذلين، وفي ذلك ينشد ابن القيم رحمه الله تعالى (ص: ٢٣١-٢٣٢):

وله المقامات الشهيرة في الورى
قد قامها لله غير جبانِ
نصر الإله ودينه وكتابه
ورسوله بالسيف والبرهانِ
أبدى فضائحهم وبيّن جهلهم
وأرى تناقضهم بكل زمانِ

وأصارهم والله تحت نعال أهـ

ـلِ الحق بعد ملابس التيجانِ

وأصارهم تحت الحضيض وطالما

كانوا همُ الأعلام للبلدانِ

ومن العجائبِ أنه بسلاحهم

أرداهم تحت الحضيض الداني

كانت نواصينا بأيديهم فما

منّاً لهم إلا أسير عانِ

فغدت نواصيهم بأيدينا فما

يلقوننا إلا بحبل أمانِ

وغدت ملوكهم مماليكا لأنصـ

ـارِ الرسولِ بِمنّةِ الرحمنِ

وأتت جنودهم التي صالوا بها

مُنقادة لِعساكرِ الإيمانِ

يدري بهذا من له خبر بما

قد قاله في ربّه الفئتانِ

وما بين زمن الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى إلى عهد شيخ الإسلام ابن تيمية خرج طوائف من أهل الضلال بأنواعٍ من الشبه، ولبس الحق بالباطل، وكثير من أربابها كانوا ينتحلون

مذهب الأئمة مالك وأحمد والشافعي بل الصحابة والتابعين، مع ما هم فيه من لوثة علم الكلام فأضلوا خلقاً كثيرا، حتى أكرم الله الأمة المحمدية بثبات شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى، فهدم ما بنوا، وكشف ما حجبوا، ونخل ما زبروا، فلا تكاد توجد شبهة للقوم إلا وقد كشفها الله تعالى به، أو كان له الدور الكبير في نقض أصولها، وعامة أهل السنة من بعده -حتى هذا الذي يغمز فيه من طرف خفي تحت تعظيم الأئمة وذم علم الكلام- عالة عليه في ذلك، ولم يرموا الجهمية والقدرية وأهل الرفض والاعتزال إلا بسهامٍ من كنانة شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى.

وليس صنيع الإمام ابن تيمية داخلاً فيما ذمّه الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى من قوله: «**عليكم بالسنة والحديث وما ينفعكم الله به، وإياكم والخوض والجدال والمراء فإنه لا يفلح من أحب الكلام، وكل من أحدث كلاما لم يكن آخر أمره إلا إلى بدعة لأن الكلام لا يدعو إلى خير ولا أحب الكلام ولا الخوض ولا الجدال، وعليكم بالسنن والآثار والفقه الذي تنتفعون به ودعوا الجدال وكلام أهل الزيغ والمراء، أدركنا الناس ولا يعرفون هذا ويجانبون أهل الكلام، وعاقبة الكلام لا تؤول إلى خير، أعاذنا الله وإياكم من الفتن وسلمنا وإياكم من كل هلكة**»، رواه ابن بطة في الإبانة (٢/ ٥٣٩).

وقوله رحمه الله تعالى: «**لا تجالس صاحب كلام، وإن ذب عن السنة، فإنه لا يؤول أمره إلى خير**» رواه ابن بطة (٢/٥٤٠).

وفي "طبقات الحنابلة" (١/ ١٤٩) قال المروذي: سمعت أبا عبداللَّه يقول: «**من تعاطى الكلام لا يفلح، ومن تعاطى الكلام لا يخلو من بدعة**».

وفيها (١/ ١٧٨) قال أبو الحارث: سمعت أبا عبداللَّه يقول: «**من أحب الكلام لم يخرج من قلبه**».

وقال صالح في "مسائله" (٥٨٨) كتب رجل إلى أبي يسأله عن مناظرة أهل الكلام والجلوس معهم، فأملى علي جوابه:

«**أحسن اللَّه عاقبتك، ودفع عنك كل مكروه ومحذور، الذي كنا فسح وأدركنا عليه من أدركنا من أهل العلم؛ أنهم كانوا يكرهون الكلام والخوض مع أهل الزيغ، وإنما الأمر في التسليم والانتهاء إلى ما في "كتاب اللَّه جل وعز، لا يعد ذلك. ولم يزل الناس يكرهون كل محدث، من وضع كتاب أو جلوس مع مبتدع، ليورد عليه بعض ما يلبس عليه في دينه، فالسلامة إن شاء اللَّه في ترك مجالستهم والخوض معهم في بدعتهم وضلالتهم، فليتق اللَّه رجل، وليصر إلى ما يعود عليه نفعه غدا من عمل صالح يقدمه لنفسه، ولا يكون ممن يحدث أمرًا، فإذا هو خرج منه أراد الحجة له، فيحمل نفسه على المحك فيه، وطلب الحجة لما خرج منه بحق أو باطل؛ ليزين**

به بدعته وما أحدث. وأشد ذلك أن يكون قد وضعه في كتاب، فأخذ عنه، فهو يريد [أنْ] يزين ذلك بالحق والباطل وإن وضح له الحق في غيره. نسأل الله التوفيق لنا ولك ولجميع المسلمين، والسلام عليك».

فإن مراد الإمام أحمد رحمه الله تعالى ذم أصحاب الكلام، الذين هو أصل دينهم وقاعدة علمهم، وإن تظاهروا بالذب عن بعض ما وفقوا من الحق، وشيخ الإسلام ابن تيمية صاحب آية وأثرٍ، وليس علم الكلام بالنسبة له ديانة في قلبه، ولا مصدراً لعلومه، وإنما عرف سلاح القوم وأخذه من أيديهم وقاتلهم به حين احتاج ميدان العلم إلى ذلك، فجزاه الله عن المسلمين والعلم وأهله خير الجزاء.

أما الرد على الجهمية بالدلائل العقلية فليس من علم الكلام في شيء، وهذا يكثر في كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى ولا تثريب، وهذا النوع لا يعنيه الإمام أحمد في ذمه لعلم الكلام، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية في تفسير كلام الإمام أحمد كما في "درء تعارض العقل والنقل" (٧/ ١٤٩): «وأحمد رضي الله عنه قد رد على الجهمية وغيرهم بالأدلة السمعية والعقلية، وذكر من كلامهم وحججهم ما لم يذكره غيره، بل استوفى حكاية مذهبهم وحججهم أتم استيفاء، ثم أبطل ذلك بالشرع والعقل».

وكلام شيخ الإسلام في ذم علم الكلام، وقبح منطق اليونان، وضلالات الفلاسفة أشهر من أن يذكر، وله في التحذير من ذلك، وبيان فساده الكثير، ويعلم أن السلف مجمعون على ذمِّ علم الكلام وقبحه، فيقول رحمه الله تعالى في "بيان تلبيس الجهمية"(١/ ٤٣٨): «وذلك هو أصل علم الكلام الذي اتفق السلف والأئمة على ذمه وذم أصحابه وتجهيلهم».

ويقول (٤/ ٦٢٤): «وهذا أصل علم الكلام الذي أطبق على ذمه أئمة الإسلام من الأولين والآخرين».

ويقول مبيناً أن استعمال علم الكلام إنما هو للرد والإبطال لا للاحتجاج والاستدلال وفساد طريقة الأشاعرة في ردهم على الجهمية النفاة -"درء تعارض العقل والنقل" (٧/ ١٣٩-١٤٠)-: «والمقصود هنا أن يقال لهؤلاء الذين ينفون العلو ويثبتون بعض الصفات: نحن لا نرضى أن نجيبكم بنا تجيبون به أنتم نفاة الصفات وغيرها مما أثبته الرسولﷺ، بل نجيبكم وأولئك جميعاً ببيان أنه ليس معكم فيما تخالفون به النصوص: لا عقل صريح ولا نقل صحيح، بل ليس معكم في ذلك إلا الأكاذيب المموهة المزخرفة بالألفاظ المجملة المموهة التي تلقاها بعضكم عن بعض تقليداً لأسلافكم، فإذا فسر معناها وكشف عن مغزاها ظهر فسادها بصريح المعقول، كما علم فسادها بصحيح المنقول، وتبين أيضاً أن حجة الرسول صلى الله عليه

وسلم قائمة على من بلغه ما جاء به، ليس لأحد أن يعارض شيئاً من كلامه برأيه وهواه، بل على كل أحد أن يكون معه كما قال تعالى: ﴿**فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا**﴾ [النساء: ٦٥].

ونحن لا نسلم ما سلمتموه أنتم من المقدمات الفاسدة، كما سلمتموه لمن عارض الكتاب من القرامطة والفلاسفة والمعتزلة وغيرهم، بل نسد عليهم الطريق التي منها دخلوا على الإسلام، ونمنعهم المقدمات التي جعلوا علم الكلام الذي خالفوا به الكتاب والسنة وإجماع خير الأنام».

ويقول أيضاً في "درء تعارض العقل والنقل" (٧/ ١٤٤-١٤٥): «وهذه وأمثالها هي من الكلام الذي اتفق سلف الأمة وأئمتها على ذمه والنهي عنه، وتجهيل أصحابه وتضليلهم، حيث سلكوا في الاستدلال طرقاً ليست مستقيمة، واستدلوا بقضايا متضمنة للكذب، فلزمهم بها مسائل خالفوا بها نصوص الكتاب والسنة وصرائح المعقول، فكانوا جاهلين كاذبين ظالمين في كثير من مسائلهم ووسائلهم وأحكامهم ودلائلهم.

وكلام السلف والأئمة في ذم ذلك كثير مشهور في عامة كتب الإسلام، وما من أحد قد شدا طرفاً من العلم إلا وقد بلغه من ذلك بعضه، لكن كثير من الناس لم يحيطوا علماً بكثير من أقوال

السلف والأئمة في ذلك وبمعانيها، وقد جمع الناس من كلام السلف والأئمة في ذلك مصنفات مفردة، مثل ما جمعه الشيخ أبو عبد الرحمن السلمي.

ومثل المصنف الكبير الذي جمعه الشيخ أبو إسماعيل عبد الله بن محمد الأنصاري الملقب بشيخ الإسلام الذي سماه ذم الكلام وأهله، ومن ذلك في كتب الآثار والسنة ما شاء الله».

ولما نقل كلام الجويني المتضمن بأن الإمام أحمد وأصحابه ينهون عن القياس النظري، ويأمرون بالقياس الشرعي، قال شيخ الإسلام كما في "درء تعارض العقل والنقل" (٧/ ١٥٣-١٥٦):

«وأما ما ذكره عن أحمد فقد أنكره أصحاب أحمد، حتى قال أبو البقاء العكبري لمن قرأ عليه كتاب البرهان: «هذا النقل ليس بصحيح عن مذهب الإمام أحمد».

وهو كما قال، فإن أحمد لم ينه عن نظر في دليل عقلي صحيح يفضي إلى المطلوب، بل في كلامه في أصول الدين في الرد على الجهمية وغيرهم من الاحتجاج بالأدلة العقلية على فساد قول المخالفين للسنة ما هو معروف في كتبه وعند أصحابه.

ولكن أحمد ذم من الكلام البدعي ما ذمه سائر الأمة، وهو الكلام المخالف للكتاب والسنة، والكلام في الله ودينه بغيره علم.

واستدل أحمد بقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٣].

وأحمد أشهر وأكثر كلاماً في أصول الدين بالأدلة القطعية: نقلها وعقلها من سائر الأئمة، لأنه ابتلي بمخالفي السنة، فاحتاج إلى ذلك.

والموجود في كلامه، من الاحتجاج بالأدلة العقلية على ما يوافق السنة، لم يوجد مثله في كلام سائر الأئمة، ولكن قياس التمثيل في حق الله تعالى لم يسلكه أحمد، لم يسلك فيه إلا قياس الأولى، وهو الذي جاء به الكتاب والسنة، فإن الله لا يماثل غيره في شيء من الأشياء حتى يتساويا في حكم القياس، بل هو سبحانه أحق بكل حمد، وأبعد عن كل ذم، فما كان من صفات الكمال المحضة التي لا نقص فيها بوجه من الوجوه، فهو أحق به من كل ما سواه، وما كان من صفات النقص فهو أحق بتنزيهه عنه من كل ما سواه.

والقرآن لما بين قدرته في إعادة الخلق بفعله لما هو أبلغ من ذلك، كان هذا من باب قياس الأولى، وكذلك بين تنزيهه عن الولد والشريك، وكذلك أحمد سلك هذا المسلك - كما ذكره في موضعه - مثل بيانه لإمكان كونه عالماً بجميع المخلوقات، مع كونه بائناً عن العالم فوق العرش، بقياسين عقليين: أحدهما أن الإنسان قد يكون معه قد صاف فيرى ما فيه مع مباينته له، فالرب سبحانه قدرته

على العالم ومباينته له، أعظم من قدرة هذا على ما في يده، فلا تمتنع رؤيته لما فيه وأحاطته به مع مباينته له.

والقياس الثاني: من بنى داراً وخرج منها فهو يعلم ما فيها، لكونه فعلها، وإن لم يكن فيها.

فالرب الذي خلق كل شيء وأبدعه، هو أحق بأن يعلم ما خلق، وهو اللطيف الخبير، وإن لم يكن حالاً في المخلوقات.

والمقصود أن أحمد يستدل بالأدلة العقلية على المطالب الإلهية إذا كانت صحيحة، إنما يذم ما يخالف الكتاب والسنة، أو الكلام بلا علم، والكلام المبتدع في الدين، كقوله في رسالته إلى المتوكل: «لا أحب الكلام في هذا إلا ما كان في كتاب الله أو حديث عن الرسول صلى الله عليه وسلم، أو الصحابة أو التابعين، فأما غير ذلك فإن الكلام فيه غير محمود».

وهو لا يكره - إذا عرف معاني الكتاب والسنة - أن يعبر عنها بعبارات أخرى إذا احتيج إلى ذلك، بل هو قد فعل ذلك، بل يكره المعاني المبتدعة في هذا، أي فيما خاض الناس فيه - من الكلام في القرآن والرؤية والقدر والصفات - غلا بما يوافق الكتاب والسنة وآثار الصحابة والتابعين.

ولهذا كره الكلام في (الجسم) وفي (الحيز)، وفي اللفظ بالقرآن نفياً وإثباتاً، لما في كل من النفي والإثبات من باطل، وكلامه في

هذه الأمور مبسوطة في موضع آخر كما هو معروف في كتابه وخطابه.

والمذموم شرعاً ما ذمه الله ورسوله، كالجدل بالباطل، والجدل بغير علم، والجدل في الحق بعد ما تبين.

فأما المجادلة الشرعية، كالتي ذكرها الله تعالى على الأنبياء عليهم السلام وأمر بها، مثل قوله تعالى: ﴿**قَالُوا يَا نُوحُ قَدْ جَادَلْتَنَا فَأَكْثَرْتَ جِدَالَنَا**﴾ [هود: ٣٢] .

وقوله: ﴿**وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ**﴾ [الأنعام: ٨٣] ، وقوله تعالى: ﴿**أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ**﴾ [البقرة: ٢٥٨].

وقوله تعالى: ﴿**وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ**﴾ [النحل: ١٢٥] .

وأمثال ذلك، فقد يكون واجباً أو مستحباً، وما كان كذلك لم يكن مذموماً في الشرع».

ثم تكلم عن استعمال الكلام والمناظرة في الرد على البدعة بكلام طويل يراجع هناك.

والمقصود:

أن شيخ الإسلام رحمه الله تعالى إنما أخذ من علم الكلام ما تقتضيه الحاجة لمعرفة ضلال أهل البدع ونقض أصولهم، كالطبيب الذي تقتضي الحاجة الملحة عليه بأن يعرف أنواع الأدواء وأسبابها

والآثار الجانبية لكل داء، ومعرفة الدواء، فيستعمل شيخ الإسلام ذلك ويتكلم بلسان أهله عند الحاجة إليه على قدر ما تكشف به الشبهة، ويرد به الباطل.

وأما قوله رحمه الله تعالى في السجن آخر حياته: «**قد فتح الله عليَّ فِي هذه الْمرة من معاني القرآن ومن أصول الْعلم بأشياء كان كثير من العلماء يتمنونها وندمت على تضييع أَكثر أوقاتي فِي غير معاني القرآن**» فليس معناه أنه كان هاجراً للقرآن، بعيداً عن تأمله والنظر فيه، كما هو شأن أهل الكلام من هجرهم للوحيين ثم الندم على ذلك آخر أيامهم، بل كان شيخ الإسلام ناصراً للقرآن، وأفحم الخصوم بإظهار حججه، والاحتجاج به، وكان من أوسع الناس تأملاً فيه، وتدبراً لآياته، وبيان ما فيه من إعجاز اللفظ والمعنى، حتى ذكروا أنه جلس مكان والده بالجامع على منبر أيام الجمع، لتفسير القرآن العظيم، وشرع من أول القرآن، فكان يُورِدُ في المجلس من حفظه نحَو كُرَّاسين أَو أكثر، وبقي يُفسّر في سورة نوح عِدَّةَ سنين أيامَ الجُمَع، وله متفرق التفسير في الكثير من السور والآيات، وكان ربما كتب في تفسير الآية الواحدة الكراريس العديدة، وجُمع متفرق كلامه في التفسير فجاوز عشر مجلدات، وربما رجع في تفسير الآية الواحدة إلى أكثر من مائتي تفسير كما ذكر ذلك هو عن نفسه، وصارت عنايته بالقرآن الكريم محل شهرته

في أقاصي الدنيا، وسُمع في الصين بعد موته بأيام من ينادي بصلاة الغائب عليه يوم الجمعة ويقول: «الصلاة على ترجمان القرآن» يعني ابن تيمية رحمه الله، فكيف يظن بأن ذلك الكلام من شيخ الإسلام ابن تيمية كان ندماً على التقصير في جناب القرآن، وهجره له! وما ذلك الكلام منه رحمه الله إلا لمزيد تجدد الإيمان والقرآن في قلبه لما منعوا عنه الكتاب والقلم، فكانت تلاوة القرآن شغله في آخر أيامه حتى قيل بأنه ختم القرآن أكثر من ثمانين ختمة، والكثير من كل الناس في حق القرآن قليل.

وخلاصة القول:

أن شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى من نعم الله تعالى على أهل الإسلام، ومثله من العلماء كان يقال عنهم بأنهم أمان لأهل الأرض، بهم ينصر الحق، ويُزهق الباطل، فجزاهم الله عن الإسلام والمسلمين والعلم والعلماء خير الجزاء.

فصل

ولخفاء حال ابن عربي وحقيقة دينه عن شيخ الإسلام ابن تيمية أول عمره -وكان صغيراً- كما سبق نقله عنه، صار بعض من قصر فهمه عن بعض كلام شيخ الإسلام ابن تيمية في الزهد والسلوك ونحوه يردّه، ويغلّب الظن بأن هذا من قديم كلام شيخ الإسلام لما كان يحسن الظن بابن عربي! بل بعضهم لا يعتذر له وإنما يجعل ذلك من خطئه ويزعم أنه قال ذلك لما كان "**متأثراً بماضيه في التصوف وما ترسب في عقله الباطن من آثار ذلك**" وهذا قول ظاهر البطلان.

ومن ذلك أن بعض أهل العلم لما استنكر نسبة القول بفناء النار إلى شيخ الإسلام ابن تيمية ضرب بالظن اعتذاراً بأنه ربما قال به في أول عمره وأخذه من ابن عربي لما كان يُحسن الظن به! وهذا خطأٌ ظاهر، فشيخ الإسلام ابن تيمية لم يتكلم في مسألة فناء النار بالمعنى الذي أراده إلا وهو في آخر أيامه، وعامة كلامه قبل ذلك إنما كان في تقرير أصل أهل السنة العام بأن الجنة والنار لا تفنيان، ثم قرر آخراً فناء النار بمعنى لا يخالف ما هو عليه طيلة حياته، وهذا ظاهر كلام ابن القيم في "شفاء العليل" (ص: ٢٦٤) حيث قال: «وكنت سألتُ عنها شيخ الإسلام قدس الله روحه فقال لي: **هذه**

المسألة عظيمة كبيرة ولم يجب فيها بشيء»، فشيخ الإسلام لم يتكلم في مسألة الفناء إلا آخراً.

كذلك ابن عربي إنما ذكر مسألة فناء النار في "فصوصه" كما ذكر ذلك ابن القيم في "حادي الأرواح" (ص٣٥٢) وشيخ الإسلام صرّح هنا بأن أول وقوفه على ضلال ابن عربي لما اطلع على كتابه "الفصوص"، فهو ينكره وينكر ما فيه.

بيد أن ما يُنسب إلى شيخ الإسلام ابن تيمية في مسألة فناء النار مغايرٌ تماماً لما عليه الفرق الضالة من الجهمية وغلاة المتصوفة، وإنما هو معنىً آخر في نار الكفار نُسب إلى جماعة من السلف في كتب التفاسير، فبيّنه كما فعل ذلك قبله غير واحد من أهل التفسير، ثم وجّه هذا القول بما يتميز به عن أقوال الفرق الضالة، ثم استدل له بما يجعله قولاً سائغاً لا يخالف الإجماع، **وليس في كلِّ كلامه ما يدل على أنه يرى فناء النار، وإنما غايته تحقيق وجاهة القول بفناء النار بالمعنى الذي بينه وهو فناء عذاب أهلها بعد أمد طويل، لا أن أهل النار من الكفار يخرجون منها وهي باقية، أو أنها تفنى قبل أن يفنى عذاب من فيها**، وساق لذلك ما روي عن السلف في هذا الباب -بصرف النظر عن صحة الدليل وصواب الاستدلال- ولكنّه قولٌ محكي له قدره واعتباره، مع ما يضاف إلى ذلك من دلالات الوحيين الأخرى، **فخلاصة موقف شيخ الإسلام من مسألة فناء**

النار "تصحيح" مذهب طائفة من السلف لا "ترجيحه"، فتفطن لهذا فهو يدفع عنك كثيرٍ من الإشكال، ولما ردّ على شيخ الإسلام ابن تيمية من ردّ خصومه- الذين إنما مرادهم إسقاطه والحط من رتبته وتنفير الناس عنه، وإلا فإمامهم ابن عربي مقالته هي الأشنع والأبشع ولم يتكلموا عنه بحرف واحد- وكان شيخ الإسلام قد اقتضب في الاستدلال والتقرير، انبرى تلميذه الإمام ابن القيم رحمه الله تعالى للمسألة فبسط القول فيها بسطاً عظيماً، وبيّن أن المسألة كما وصفها شيخ الإسلام فيما تقدم نقله: «مسألة عظيمة كبيرة»، وأن ما نقله أهل التفسير عن بعض الصحابة والتابعين قولٌ سائغ لا يُستنكر من وجوه عديدة، وأنه لا يجدر بالمسلم المبادرة بالنفي والإنكار فيما لا علم له به، وإنما غاية شأنه أن يكل الأمر إلى الله تعالى، ويسلم الشأن له، **وهذا هو قول ابن القيم رحمه الله تعالى الصريح من قوله،** حيث قال في "شفاء العليل" (ص: ٢٦٤): «وأنا في هذه المسألة على قول أمير المؤمنين على بن أبي طالب رضي الله عنه فإنه ذكر دخول أهل الجنة الجنة، وأهل النار النار، ووصف ذلك أحسن صفة ثم قال: «**ويفعل الله بعد ذلك في خلقه ما يشاء**» وعلى مذهب عبد الله بن عباس رضي الله عنهما حيث يقول: «**لا ينبغي لأحد أن يحكم على الله في خلقه ولا ينزلهم جنة ولا نارا**» وذكر ذلك في تفسير قوله: ﴿**قَالَ النَّارُ مَثْوَاكُمْ خَالِدِينَ فِيهَا إِلَّا مَا شَاءَ**

اللَّهُ﴾ [الأنعام:١٢٨] وعلى مذهب أبي سعيد الخدري رضي الله عنه حيث يقول: «**انتهى القرآن كله إلى هذه الآية: ﴿إِنَّ رَبَّكَ فَعَّالٌ لِمَا يُرِيدُ﴾** [هود:١٠٧]» وعلى مذهب قتادة حيث يقول في قوله: **﴿إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ﴾** [هود:١٠٧]: «**الله أعلم بتبينه على ما وقعت**»، وعلى مذهب ابن زيد حيث يقول: «**أخبرنا الله بالذي يشاء لأهل الجنة**» فقال عطاء: «**غير مجذوذ ولم يخبرنا بالذي يشاء لأهل النار**».

ونصح من عجز عن فهم المسألة بذلك فقال كما في "مختصر الصواعق" (ص: ٢٦٧): «فتأمل هذا الوجه حق التأمل وأعطه حقه من النظر، واجمع بين ذلك وبين معاني أسمائه وصفاته، وما دل عليه كلام الله وكلام رسوله، وما قاله الصحابة ومن بعدهم، ولا تبادر إلى القول بلا علم ولا إلى الإنكار، فإن أسفر لك صبح الصواب، وإلا فرد الحكم إلى ما رده الله إليه بقوله: **﴿إِنَّ رَبَّكَ فَعَّالٌ لِمَا يُرِيدُ﴾** [هود:١٠٧] وتمسك بقول علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وقد ذكر دخول أهل الجنة الجنة، وأهل النار النار، ووصف حالهم ثم قال: «**ويفعل الله بعد ذلك ما يشاء**» ...».

فظاهر كلام ابن القيم التوقف والتسليم واعتبار ما أُثر عن السلف في ذلك، وإظهاراً لجلالة القول وعدم نكارته أورد أدلة "تصحيحه" من وجوه كثيرة، ولا يؤخذ من كلامه "الترجيح" بمجرد كلامه بلسان أصحاب القول كما هو معلوم في طرائق أهل العلم في

حكاية الأقوال والاستدلال لها، وهو - وشيخه شيخ الإسلام- على قولهم المحرر عنهما، والمقرر في أشهر مصنفاتهما بأن الجنة والنار موجودتان لا تفنيان.

وتفصيل الكلام في هذه المسألة له مقام آخر أكثر بسطاً مما ذُكر، ولكن المراد تحقيق بطلان من زعم تأثر شيخ الإسلام ابن تيمية بابن عربي في بعض أطوار حياته، وإنما غاية ما مرّ منه إحسان الظن به لعدم الوقوف على ضلاله وانحرافه، وهذا شأن آخر.

فصل

ومن المسائل التي زعم الزاعمون أن شيخ الإسلام ابن تيمية ربما قالها في طور تأثره بالصوفية ما وُجِد في "مجموع الفتاوى" (٤/ ٣٣٩) منسوباً إليه أنه قال في جواب فتوى: «**وأما حياته: فهو حيٌّ**، والحديث المذكور لا أصل له ولا يعرف له إسناد بل المروي في مسند الشافعي وغيره: أنه اجتمع بالنبيﷺ، ومن قال إنه لم يجتمع بالنبيﷺ فقد قال ما لا علم له به فإنه من العلم الذي لا يحاط به».

وهذه الفتوى لم يجزم بنسبتها إلى شيخ الإسلام جامع الفتاوى الشيخ عبدالرحمن بن قاسم رحمه الله تعالى، وهي فيما يظهر ليست له، وما فيها مخالف لما هو ثابت ومتقرر من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية في مواطن كثيرة، ومن ذلك قوله في "الرد على المنطقيين" (ص: ١٨٥): «ولو كان الخضر حيا لوجب عليه أن يأتي إلى النبيﷺ فيؤمن به ويجاهد معه كما اخذ الله الميثاق على الأنبياء وأتباعهم بقوله: ﴿**وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ**﴾ والخضر قد أصلح السفينة لقوم من عرض الناس فكيف لا يكون بين محمد وأصحابه».

وقال في "الفتاوى" (٢٧/١٠٠-١٠١): «والصواب الذي عليه المحققون: أنه ميت، وأنه لم يدرك الإسلام ولو كان موجوداً في زمن النبيﷺ لوجب عليه أن يؤمن به، ويجاهد معه، كما أوجب الله ذلك عليه وعلى غيره، ولكان يكون في مكة والمدينة، ولكان يكون حضوره مع الصحابة للجهاد معهم وإعانتهم على الدين أولى به من حضوره عند قوم كفار ليرقع لهم سفينتهم، ولم يكن مختفيا عن خير أمة أخرجت للناس، وهو قد كان بين المشركين ولم يحتجب عنهم.

ثم ليس للمسلمين به وأمثاله حاجة لا في دينهم ولا في دنياهم؛ فإن دينهم أخذوه عن الرسول النبي الأميﷺ الذي علمهم الكتاب والحكمة، وقال لهم نبيهم: «**لو كان موسى حيا ثم اتبعتموه وتركتموني لضللتم**» وعيسى ابن مريم عليه السلام إذا نزل من السماء إنما يحكم فيهم بكتاب ربهم وسنة نبيهم، فأي حاجة لهم مع هذا إلى الخضر وغيره؟ ! والنبيﷺ قد أخبرهم بنزول عيسى من السماء، وحضوره مع المسلمين، وقال: «**كيف تهلك أمة أنا في أولها وعيسي في آخرها؟!**» فإذا كان النبيان الكريمان اللذان هما مع إبراهيم وموسى ونوح أفضل الرسل، ومحمدﷺ سيد ولد آدم، ولم يحتجبوا عن هذه الأمة لا عوامهم ولا خواصهم، فكيف يحتجب عنهم من ليس مثلهم؟! وإذا كان الخضر حيا دائما فكيف لم يذكر

النبيﷺ ذلك قط، ولا أخبر به أمته، ولا خلفاؤه الراشدون؟! وقول القائل: إنه نقيب الأولياء، فيقال له: من ولاه النقابة وأفضل الأولياء أصحاب محمدﷺ؟ وليس فيهم الخضر».

ويؤيده أن تلميذه ابن القيم نقل عنه القول بموت الخضر، ولم ينقل عنه غير ذلك، فقال في "المنار المنيف" (ص: ٦٨): «وسئل عنه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله فقال: "لو كان الخضر حيا لوجب عليه أن يأتي النبيﷺ ويجاهد بين يديه ويتعلم منه وقد قال النبيﷺ يوم بدر: «**اللهم إن تهلك هذه العصابة لا تعبد في الأرض**» وكانوا ثلاث مئة وثلاثة عشر رجلا معروفين بأسمائهم وأسماء آبائهم وقبائلهم فأين كان الخضر حينئذ؟»".

وظاهر ما في الفتوى أنها من كلام بعض علماء الشافعية، حيث وقع فيها نسبة اجتماع الخضر بالنبيﷺ إلى مسند الشافعي! وهذا وهمٍ لا يظن أن يقع فيه شيخ الإسلام ابن تيمية لشدة تثبته وقوة حفظه، حيث أنه لا يوجد في مسند الشافعي ولا غيره أن الخضر اجتمع بالنبيﷺ، **وهذا الوهم قد وقع من بعض الشافعية**، فنفاه النووي في "المجموع" (٥/ ٣٠٥) وبين أن هذا لم يرد في كلام الشافعي وإنما هو من قول بعض الشافعية وغيرهم، فقال: «وأما قصة تعزية الخضر عليه السلام، فرواها الشافعي في "الأم" بإسناد ضعيف إلا أنه لم يقل الخضر عليه السلام بل سمعوا قائلا

يقول فذكر هذه التعزية ولم يذكر الشافعي الخضر عليه السلام وإنما ذكره أصحابنا وغيرهم».

والذي في "الأم" (١/ ٣١٧) وهو في "المسند" (ص: ٣٦١) عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده قال: لما توفي رسول الله ﷺ وجاءت التعزية سمعوا قائلا يقول: «**إن في الله عزاء من كل مصيبة، وخلفا من كل هالك، ودركا من كل ما فات فبالله فثقوا، وإياه فارجوا فإن المصاب من حرم الثواب**».

وجاء عند أبي نعيم الأصبهاني في "دلائل النبوة" (ص: ٥٦٦) والبيهقي في "الدلائل" (٧/ ٢٦٨): فقال-أي علي رضي الله عنه-: هل تدرون من هذا؟ هذا الخضر عليه السلام، والإسناد ضعيف من الوجهين، ضعفه النووي في خلاصة الأحكام (٢/ ١٠٤٧) وقال العراقي في "تخريج الإحياء"(٦/ ٢٥٥٦): «فيه محمد بن جعفر الصادق تكلم فيه وفيه انقطاع بين علي بن الحسين وبين جده علي، والمعروف عن علي بن الحسين مرسلاً من غير ذكر علي كما رواه الشافعي في الأم وليس فيه ذكر للخضر».

وخلاصة القول: أن القول بحياة الخضر لم يكن في كلام شيخ الإسلام ابن تيمية، والثابت عنه ينفيه ويبعده.

خاتمة

هل لبس شيخ الإسلام ابن تيمية الخرقة؟

هذا كلام مختصر كتبته قبل ٢٠ سنة وذلك عام ١٤٢٥هـ، ردّا على بعض المتصوفة في زعمه بأن شيخ الإسلام ابن تيمية لبس الخرقة وأقرَّ إسنادها، وقد نُشر حينذاك، وأنقله هنا لأهمية ما فيه، وعلاقته بما تقدم، مع بعض التعديل، فأقول:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله.

أما بعد:

فزعمت أن شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى يقول بقولتك، ويدين الله تعالى بخرقتك، وهو هنا يقطّع أسانيدها، ويكشف زيفها، ويرد على الرافضي، ويبطل ثبوت الخرقة، وقال بأن أشهر الخرق المنسوبة «خرقة عمر رضي الله عنه!» و «خرقة علي رضي الله عنه».

ثم بدأ فارس المعقول والمنقول بتمحيص الأسانيد، ونخل الأباطيل، فذكر أن الخرقة المنسوبة إلى عمر رضي الله عنه لها إسنادان:

فقال في "منهاج السنة" (٤/١٥٥): «إسنادان إسناد إلى أويس القرني، وإسناد إلى أبي مسلم الخولاني».

وقال في "الفتاوى" (١١ / ١٠٣): «قلت: **لبس عمر للخرقة وإلباسه ولبس رسول الله ﷺ للخرقة وإلباسه يعرف كل من له أدنى معرفة انه كذب**».

ثم نقد الخرقة المنسوبة إلى علي رضي الله عنه، وينتهي إسنادها إلى الحسن البصري عن علي! وقال بأن المتأخرين يصلونها بمعروف الكرخي فقال رحمه الله في "المنهاج" (١٥٥/٤): «وأما الخرقة المنسوبة إلى علي؛ فإسنادها إلى الحسن البصري، والمتأخرون يصلونها بمعروف الكرخي، فإن الجنيد صحب السري السقطي، والسري صحب معروفاً الكرخي بلا ريب».

ثم ذكر أن الإسناد من جهة معروف **منقطعٌ بكل وجوهه** فقال (٤ / ١٥٦): «وأما الإسناد من جهة معروف **فينقطع،** فتارة يقولون إن معروفاً صحب علي بن موسى الرضا، وهذا باطلٌ قطعاً لم يذكره المصنفون لأخبار معروف بالإسناد الثابت المتصل كأبي نعيم وأبي الفرج ابن الجوزي في كتابه الذي صنفه في فضائل معروف، ومعروف كان منقطعاً في الكرخ، وعلي بن موسى كان المأمون قد جعله ولي العهد بعده، وجعل شعاره لباس الخضرة ثم رجع عن ذلك وأعاد شعار السواد، ومعروف لم يكن ممن يجتمع بعلي بن موسى، ولا نقل عنه ثقة أنه اجتمع به أو أخذ عنه شيئاً، بل ولا يعرف أنه رآه، ولا كان معروف بوابه، ولا أسلم على يديه وهذا كله كذب».

ثم ذكر شيخ الإسلام الوجه الثاني في افترائهم على معروف فقال (١٥٦/٤): «وأما الإسناد الآخر فيقولون إن معروفا صحب داود

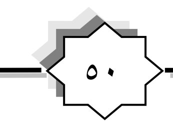
الطائي وهذا **أيضا لا أصل له وليس في أخباره المعروفة ما يذكر فيها**».

ثم بين الإمام علة ثالثة فقال (١٥٦/٤): «وفي إسناد الخرقة أيضا أن داود الطائي صحب حبيبا العجمي أو **هذا أيضا لم يعرف له حقيقة**».

وذكر علة رابعة فقال (١٥٦/٤): «وفيها أن حبيبا العجمي صحب الحسن البصري، وهذا صحيح فإن الحسن كان له أصحاب كثيرون مثل أيوب السختياني ويونس بن عبيد وعبدالله بن عوف ومثل محمد بن واسع ومالك بن دينار وحبيب العجمي وفرقد السبخي وغيرهم من عباد البصرة».

قلت: مراده الإشارة إلى أن هذه الخرقة المزعومة أين هي عن أشهر أصحاب الحسن من عبَّاد البصرة وأهل العلم والزهد والديانة من أصحاب الحسن كـ: أيوب السختياني ويونس بن عبيد وعبدالله ابن عوف ومثل محمد بن واسع ومالك بن دينار وفرقد السبخي!

وذكر شيخ الإسلام علة خامسة فقال (٤ / ١٥٦): «وفيها أن الحسن صحب علياً، **وهذا باطل باتفاق أهل المعرفة** فإنهم متفقون على أن الحسن لم يجتمع بعلي وإنما أخذ عن أصحاب علي أخذ عن الأحنف بن قيس وقيس بن عباد وغيرهما عن علي وهكذا رواه أهل الصحيح ..».



فهذه خمس علل ساقها شيخ الإسلام في تحقيق بطلان نسبة الخرقة إلى علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وكذا الخرقة المنسوبة إلى جابر رضي الله عنه فقال (١٥٦/٤): «**ولهم إسناد آخر بالخرقة المنسوبة إلى جابر وهو منطقع جداً**».

وبين شيخ الإسلام سبب سرده لهذه الأسانيد، وهذا النقد لها فقال: «**وقد كتبتُ أسانيد الخرقة؛ لأنه كان لنا فيها أسانيد فبينتها ليعرف الحق من الباطل**».

وبرأ الصحابة والتابعين من هذه الخرقة المزعومة فقال (١٥٦/٤): «**وقد عقل بالنقل المتواتر أن الصحابة لم يكونوا يلبسون مريديهم خرقة ولا يقصون شعورهم ولا التابعون ولكن هذا فعله بعض مشايخ المشرق من المتأخرين، وأخبار الحسن مذكورة بالأسانيد الثابتة من كتب كثيرة يعلم منها ما ذكرنا وقد أفرد أبو الفرج ابن الجوزي له كتابا في مناقبه وأخباره**».

وقال (١٥٧/٤): «ولم يكن أحد منهم يجعل شيخه رباً يستغيث به كالإله الذي يسأله ويرغب إليه ويعبده ويتوكل عليه ويستغيث به حيا وميتاً، ولا كالنبي الذي تجب طاعته في كل ما أمر، فالحلال ما حلله والحرام ما حرمه، فإنّ هذا ونحوه دين النصارى الذين قال الله فيهم: ﴿**اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ**

ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [التوبة: ٣١]» .

فماذا بعد هذا البيان من بيان؟!

وقول الإمام: «كان لنا فيها أسانيد» لا يعني لبسه لها، وقبوله بها، فعموم الإجازات الحديثية يدخل فيها أسانيد الطرق الصوفية، والخرق الطرقية! ولم يكن يقبلها شيخ الإسلام، بل ينكرها أشد الإنكار، وكلامه أكثر من أن يحصر، ومنه:

قوله رحمه الله تعالى في "الفتاوى" (٣/٣٤٣): «أو الانتساب إلى بعض فرق هذه الطوائف كإمام معين أو شيخ أو ملك أو متكلم من رؤوس المتكلمين أو مقالة أو فعل تتميز به طائفة أو شعار هذه الفرق من اللباس من عمائم أو غيرها **كما يتعصب قوم للخرقة أو اللبسة يعنون الخرقة الشاملة للفقهاء والفقراء أو المختصة بأحد هذين أو بعض طوائف** أحد هؤلاء أو لباس التجند أو نحو ذلك، **كل ذلك من أمور الجاهلية المفرقة بين الأمة وأهلها خارجون عن السنة والجماعة داخلون في البدع والفرقة بل دين الله تعالى أن يكون رسوله محمد هو المطاع أمره ونهيه المتبوع في محبته ومعصيته ورضاه وسخطه وعطائه ومنعه وموالاته ومعاداته ونصره وخذلانه**».

وفي "الفتاوى" (١١/٨٥ - ٨٨) : «سئل عن جماعة يجتمعون في مجلس ويلبسون لشخص منهم لباس "الفتوة"، ويديرون بينهم في

مجلسهم شربة فيها ملح وماء يشربونها، ويزعمون أن هذا من الدين، ويذكرون في مجلسهم ألفاظا لا تليق بالعقل والدين، فمنها أنهم يقولون: إن رسول اللهﷺ ألبس على ابن أبى طالبرضي الله عنه لباس الفتوة، ثم أمره أن يلبس من شاء، ويقولون: إن اللباس أنزل على النبيﷺ فى صندوق، ويستدلون عليه بقوله تعالى: ﴿يَا بَنِي آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُوَارِي سَوْآتِكُمْ﴾ [الأعراف: ٢٦] الآية، فهل هو كما زعموا أم كذب مختلق؟ وهل هو من الدين أم لا؟ وإذا لم يكن من الدين فما يجب على من يفعل ذلك أو يعين عليه؟ ومنهم من ينسب ذلك إلى الخليفة الناصر لدين الله إلى عبدالجبار ويزعم أن ذلك من الدين فهل لذلك أصل أم لا؟ وهل الأسماء التي يسمون بها بعضهم بعضاً من اسم الفتوة ورؤوس الأحزاب والزعماء فهل لهذا أصل أم لا؟ ويسمون المجلس الذي يجتمعون فيه "دسكرة" ويقوم للقوم نقيب إلى الشيخ الذي يلبسونه فينزعه اللباس الذي عليه بيده ويلبسه اللباس الذي يزعمون أنه لباس الفتوة بيده! فهل هذا جائز أم لا؟ وإذا قيل لا يجوز فعل ذلك، ولا الإعانة عليه، فهل يجب على ولي الأمر منعهم من ذلك؟ وهل للفتوة أصلٌ في الشريعة أم لا؟ وإذا قيل: لا أصل لها في الشريعة، فهل يجب على غير ولي الأمر أن ينكر عليهم ويمنعهم من ذلك أم لا؟ مع تمكنه من الإنكار، وهل أحد من الصحابة رضي الله تعالى عنهم أو التابعين

أو من بعدهم من أهل العلم فعل هذه الفتوة المذكورة أو أمر بها أم لا ؟ ...... » إلى آخر السؤال.

فأجاب شيخ الإسلام: «الحمد لله أما ما ذكر من إلباس لباس "الفتوة" السراويل أو غيره وإسقاء الملح والماء فهذا باطل لا أصل له، ولم يفعل هذا رسول الله، ولا أحد من أصحابه، ولا علي بن أبى طالب ولا غيره، ولا من التابعين لهم بإحسان، والإسناد الذي يذكرونه من طريق الخليفة الناصر إلى عبدالجبار إلى ثمامة فهو إسناد لا تقوم به حجة، وفيه من لا يُعرف، ولا يجوز لمسلم أن ينسب إلى النبيﷺ بمثل هذا الإسناد المجهول الرجال أمرا من الأمور التي لا تُعرف عنه، فكيف إذا نسب إليه ما يعلم أنه كذب وافتراء عليه، **فان العالمين بسنته وأحواله متفقون على أن هذا من الكذب المختلق** عليه، وعلى علي بن أبى طالبرضي الله عنه، وما ذكروه من نزول هذا اللباس في صندوق هو من أظهر الكذب باتفاق العارفين بسنته، واللباس الذى يواري السوءة هو كل ما ستر العورة من جميع أصناف اللباس المباح، أنزل الله تعالى هذه الآية لما كان المشركون يطوفون بالبيت عراة، ويقولون: ثياب عصينا الله فيها لا نطوف فيها فأنزل الله تعالى هذه الآية، وأنزل قوله: ﴿**يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ**﴾ [الأعراف: ٣١]، والكذب في هذا أظهر من الكذب فيما ذكر من لباس الخرقة وأن النبيﷺ تواجد حتى سقطت

البردة عن ردائه، وأنه فرق الخرق على أصحابه، وأن جبريل أتاه وقال له: أن ربك يطلب نصيبه من زيق الفقر! وأنه علق ذلك بالعرش ،فهذا أيضا كذب باتفاق أهل المعرفة، فإن النبيﷺ لم يجتمع هو وأصحابه على سماع كفٍّ، ولا سماع دفوفٍ وشبابات، ولا رقصٍ، ولا سَقط عنه ثوب من ثيابه في ذلك، ولا قسمه على أصحابه، وكل ما يروى من ذلك فهو كذب مختلق باتفاق أهل المعرفة بسنته».

فهذا كلام صريح في بدعية الخرقة، ووهاء أسانيدها، وأنها من الكذب المختلق المصنوع بإجماع أهل المعرفة.

وقال رحمه الله تعالى (١١/١٠٣): «وأما الخرقة، فقالوا: دخل على الشيخ العارف عقيل المنبجي وألبسه الخرقة بيده، والشيخ عقيل لبس الخرقة من يد الشيخ مسلمة المردجي، والشيخ مسلمة لبس الخرقة من يد الشيخ أبي سعيد الخراز، قلت: هذا كذب واضح فان مسلمة لم يدرك أبا سعيد بل بينهما أكثر من مائة سنة بل قريبا من مأتى سنة! ثم قالوا: والشيخ أبو سعيد الخراز لبس الخرقة من يد الشيخ أبي محمد العنسي، والعنسي لبسها من يد الشيخ على بن عليل الرملي، والشيخ على بن عليل لبسها من يد والده الشيخ عليل الرملي، والشيخ عليل لبس الخرقة من يد الشيخ عمار السعدي، والشيخ عمار السعدي لبس الخرقة من يد الشيخ يوسف الغساني،

والشيخ يوسف الغساني لبس الخرقة من يد والده الشيخ يعقوب الغساني، والشيخ يعقوب الغساني لبس الخرقة من يد أمير المؤمنين عمر بن الخطاب يوم خطب الناس بالجابية، وعمر بن الخطاب لبس الخرقة من يد رسول الله، ورسول الله لبس الخرقة من يد جبرائيل، وجبرائيل من الله تعالى!

قلت: لبس عمر للخرقة وإلباسه ولبس رسول الله ﷺ للخرقة وإلباسه يعرف **كل من له أدنى معرفة أنه كذب**، وأما الإسناد المذكور ما بين أبي سعيد إلى عمر فمجهول، وما أعرف لهؤلاء ذكراً لا في كتب الزهد والرقائق، ولا في كتب الحديث والعلم، ومن الممكن أن يكون بعض هؤلاء كانوا شيوخاً وقد ركب هذا الإسناد عليهم من لم يعرف أزمانهم والله اعلم بحقيقة أمرهم ..».

فهذا شيخ الإسلام يحكي إجماع من لديه أدنى معرفة! على كذب نسبة الخرقة إلى عمر بن الخطاب بله إلى رسول ﷺ.

وفي الفتاوى (١١/٤٩٤): سئل أسد السنة وشيخ الإسلام بسؤال طويل وفيه: وهل اتخاذ الخرقة على المشايخ له أصل في الشرع أم لا؟

فأجاب رحمه الله تعالى (١١/٥١٠): «فصل: وأما لباس الخرقة التي يلبسها بعض المشايخ المريدين، فهذه ليس لها أصل يدل عليها الدلالة المعتبرة من جهة الكتاب والسنة، ولا كان المشايخ

المتقدمون وأكثر المتأخرين يلبسونها المريدين، ولكن طائفة من المتأخرين رأوا ذلك واستحبوه وقد استدل بعضهم بأن النبي ألبس أم خالد بنت خالد بن سعيد بن العاص ثوبا وقال لها: «**سنا**»، والسنا بلسان الحبشة الحسن، وكانت قد ولدت بأرض الحبشة فلهذا خاطبها بذلك اللسان، واستدلوا أيضا بحديث البردة التي نسجتها امرأة للنبي فسأله إياها بعض الصحابة فأعطاه إياها وقال: «**أردت أن تكون كفنا لي**»، وليس في هذين الحديثين دليل على الوجه الذي يفعلونه، فان إعطاء الرجل لغيره ما يلبسه كإعطائه إياه ما ينفعه، وأخذ ثوب من النبي على وجه البركة كأخذ شعره على وجه البركة وليس هذا كلباس ثوب أو قلنسوة على وجه المتابعة والاقتداء، ولكن **يشبه** من بعض الوجوه خلع الملوك التي يخلعونها على من يولونه، كأنها شعار وعلامة على الولاية والكرامة، ولهذا يسمونها تشريفاً، وهذا ونحوه غايته أن يجعل من جنس المباحات فإن اقترن به نية صالحة كان حسناً من هذه الجهة، وأما جعل ذلك سنة وطريقاً إلى الله سبحانه وتعالى فليس الأمر كذلك».

قال السخاوي في "المقاصد الحسنة" (ص٣٣١): «حديث لبس الخرقة الصوفية، وكون الحسن البصري لبسها من علي، قال ابن دحية وابن الصلاح: إنه باطل، وكذا قال شيخنا -وهو الحافظ ابن حجر- إنه ليس في شيء من طرقها ما يثبت، ولم يرد في خبر صحيح

ولا حسن ولا ضعيف، أن النبيﷺ ألبس الخرقة على الصورة المتعارفة بين الصوفية لأحد من أصحابه، ولا أمر أحداً من أصحابه بفعل ذلك، وكل ما يروى في ذلك صريحاً فباطل، قال: ثم إن من الكذب المفترى قول من قال: إن علياً ألبس الخرقة الحسن البصري، فإن أئمة الحديث لم يثبتوا للحسن من علي سماعاً فضلاً عن أن يلبسه الخرقة ولم يتفرد شيخنا بهذا بل سبقه إليه جماعة حتى من لبسها وألبسها، كالدمياطي والذهبي والهكاري وأبي حيان والعلائي ومغلطاي والعراقي وابن الملقن والأبناسي والبرهان الحلبي وابن ناصر الدين وتكلم عليها في جزء مفرد».

فإن قيل:

قد قال الشيخ يوسف بن حسن بن عبدالهادي الحنبلي (ت:٩٠٩هـ) في كتاب "بدء العلقة بلبس الخرقة" (ص:٤٨ – ضمن مجموع لبس الخرقة في السلوك الصوفي) عن ابن ناصر الدين أنه قال في كتابه "إطفاء حرقة الحوبة بإلباس خرقة التوبة" أنه قال: وأحد طرقها التي بها نقلت، وإلينا وصلت: الطريقة التي أشار إليها بقية الأعلام وأحد مشايخ الإسلام تقي الدين أبو العباس أحمد بن تيمية رحمه الله قال: **وقد كنت لبست خرقة التصوف من طرف جماعة من الشيوخ من جملتهم الشيخ عبدالقادر الجيلي، وهي أجل**

الطرق المشهورة، وقال مرة: **فأجل الطرق طريق سيدي الشيخ عبدالقادر الجيلي رحمة الله عليه**».

وذكر جمال الدين عبدالله بن محمد بن إبراهيم بن أبي العلاء الطيماني (ت:٨١٥هـ) في "ترغيب المحبين" (ورقة ٦٧ خ بواسطة "المذهب الحنبلي والتصوف لجورج مقدسي ص: ١٤) أن شيخ الإسلام ابن تيمية قال في جوابه عن المسألة التبريزية: «لبست الخرقة المباركة للشيخ عبدالقادر وبيني وبينه اثنان».

فيقال:

أما ما نقله ابن ناصر الدين فيحتاج إلى نظر، فإن أراد الإسناد فهذا قد يحصل في باب التحمل العام، وشيخ الإسلام إنما ذكر الرواية ولم يذكر اللبس كما تقدم، وأما اللبس فليس في كلام شيخ الإسلام ما يدل على ذلك، وابن ناصر الدين لم يذكر مستنده في ذلك، ولا مصدر قول الإمام هذا الكلام، وهو لم يدرك شيخ الإسلام ابن تيمية وإنما يروي عن تلاميذه، ولم يذكر أحد من كبار تلاميذ شيخ الإسلام للخرقة وإسنادها خبراً عنه رحمه الله.

وما نقله الطيماني يحتاج إلى نظر أيضاً، ولم أجد في مؤلفات شيخ الإسلام ابن تيمية ما يسمى بـ"المسالة التبريزية" سوى أن من بين مؤلفاته إجازة كتبها إلى أهل تبريز، ولا علم لي بوجودها.

والخبر ليس كالمعاينة، وكلام شيخ الإسلام الثابت عنه في أشهر مصنفاته يدفع ما نقله عنه غيره، وقد رأيتَ صريح موقفِه من الخرقة الصوفية وأسانيدها، فلا يحتج بمثل تلك النقولات ويترك الصريح الواضح من كلام الإمام وفعله إلا من في قلبه مرض.

كما أن أقرب أصحاب شيخ الإسلام ابن تيمية إليه كابن القيم وابن عبدالهادي وغيرهم لم يذكروا عن الخرقة وعلاقة شيخ الإسلام ابن تيمية بها شيئا لا رواية ولا لبسا.

وعليه فلا يلتفت إلى ما نقله ابن ناصر الدين والطيماني، ويتجه إلى الثابت والمشهور عنه.

كل ما تقدم يؤكد سلامة شيخ الإسلام ابن تيمية من العقائد المنحرفة، وأنه لم يكن ينتمي إلى طائفة ضالة كالأشعرية والصوفية، وأن غاية ما عنده خفاء بعض المسائل وقصور العلم من دونها، ومع ذلك لو قيل بأنه **كان** كذلك ثم تاب منه بما هو مشهور منشور في أشهر مؤلفاته فإن هذا الحال لا يعيبه ولا يُنقص من منزلته حين ثبتت توبته وبراءته من تلك المذاهب الغوية، فمن تاب بصدق فقد تاب الله عليه، وقد كان الكثير من خيار خلق الله تعالى من الصحابة ومن بعدهم على غير دين الإسلام وعلى الضلال ثم مَنّ الله تعالى عليهم بالهداية والتوبة، وحسن إسلامهم وتدينهم لله

تعالى، فلا تثريب عليهم ولا عيب، وأجمع المسلمون على عدم جواز عيب المسلم بذنبٍ قد تاب منه.

كتبه

بدر بن علي بن طامي العتيبي

صبيحة الأربعاء ٤ شعبان ١٤٤٥

الطائف